

من وزير المالية

إلى

السيد وكيل عقارية

الموضوع: حول المعلوم على العقارات المبنية بالنسبة لشركات البعث العقاري
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 04 فيفري 2016

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أفدتم بمقتضاه أنكم أنجزتم مشروعا سكنيا بالمرسى وأنكم سدّدت المعلوم على العقارات المبنية المستوجب عليه بعنوان سنة 2015 بطلب من البلدية بالرغم من أن الشقق غير مباعه طالبين معرفة هل يحقّ للبلدية مطالبتكم بالمعلوم المذكور في الحالة الخاصة، يشرفني إعلامكم أن الباعثين العقاريين لا يخضعون للمعلوم على العقارات المبنية بما في ذلك العقارات المبنية وغير المباعه باعتبارهم يخضعون للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية.

وبالتالي يمكنكم طلب استرجاع المبالغ التي دفعتموها بعنوان المعلوم على العقارات المبنية بدون موجب وذلك طبقا لأحكام الفصل 28 من مجلة الجباية المحلية.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن الوزير المالية وبتفويض منه
والشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي